

هل للكفيل الغارم الضامن أن يأخذ من الزكاة؟ - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

اه سؤاله الاخير يقول هل للكفيل الغارم الضامن ان يأخذ من الزكاة اذا كان لا يقدر على دفع الغرامة والكفالة واجبر يعني الزم بها الزم

بها من عند القاضي وهو لا يقدر على دفعها - 00:00:04

فانه يأخذ من الزكاة لانه غارم. نعم - 00:00:25